

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13828 - عن زاذان قال : قلت لابن عمر : أخبرني عما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الأوعية قال : نهى عن الحنتم وعن الجرة ونهى عن الدباء وهي القرعة وعن النقيير وهي النخلة تنسج نسجا (تنسج نسجا : جاء في معظم نسخ مسلم بالحاء وفي الترمذي بالجيم قال الإمام النووي في شرحه على مسلم (3 / 165) : ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ " تنسج " بالجيم .

قال القاضي وغيره : هو تصحيف وعلى رواية الحاء " تنسج نسحا " معناه : أن ينحى قشرها عنها وتملس وتحفر . النهاية (5 / 47) ب (وتنقر نقرا ونهى عن المزفت وهو النقيير وأمر أن يشرب في الأسقية .

(عب) (والحديث رواه مسلم في صحيحه كتاب الأشربة باب النهي عن الانتباز رقم (57) . وهكذا : تنسج نسحا أي تقشر ثم تنقر فيصير نقيرا ويسين وحاء مهملتين هو في معظم الروايات . راجع صحيح مسلم (3 / 1583) ص (